

Distr.
GENERAL

A/52/627
10 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٩٦ من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد راي كوون تشونغ (جمهورية كوريا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، بناء على توصية مكتبها، أن تُدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والخمسين البند المعنون:

"مسائل السياسات القطاعية:

(أ) التعاون في ميدان التنمية الصناعية؛

(ب) الأعمال التجارية والتنمية؛

(ج) الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة."

وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها ٢٠ و ٢١ و ٢٥ و ٢٧ و ٣١ و ٥٠ و ٥١ المعقودة في ٢٨ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، و ٣ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، و ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. ويرد سرد لمناقشات اللجنة بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/52/SR.20)، و 21 و 25 و 27 و 31 و 50 و 51). ويُلَفَت الانتباه إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من ٣ إلى ٩ خلال الفترة من ١٣ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/52/SR.3-9).

٣ - وكان معروضا على اللجنة بغية نظرها في هذا البند الوثائق التالية:

البند ٩٦ - مسائل السياسات القطاعية

(أ) رسالة مؤرخة ٧ أيار/مايو ١٩٩٧ من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل نتائج المؤتمر السابع والتسعين للاتحاد البرلماني الدولي المعقود في سول في الفترة من ١٠ إلى ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ (A/52/139)؛

(ب) رسالة مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧ من الممثلة الدائمة لجامايكا لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل نصي البلاغ وإعلان مونتيفغو باي الصادرين في ختام الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر رؤساء حكومات الجماعة الكاريبية المعقود في مونتيفغو باي بجامايكا في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ٤ تموز/يوليه ١٩٩٧ (A/52/284)؛

(ج) رسالة مؤرخة ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ من الممثل الدائم لباراغواي لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل إعلان أسينسيون وبيان بشأن تعزيز الأمم المتحدة وإصلاح مجلس الأمن، وبيان الدفاع عن الديمقراطية، وبيان بشأن التدابير المتخذة من جانب واحد، الصادرة عن مؤتمر القمة الحادي عشر لرؤساء دول وحكومات مجموعة ريو، المعقود في أسينسيون، في ٢٣ و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٧ (A/52/347)؛

(د) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل البيان الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز في الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة، المعقود في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/447-S/1997/775)؛

(هـ) رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ من الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل الإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية مجموعة ال ٧٧، في اجتماعهم السنوي الحادي والعشرين، المعقود في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/460)؛

البند ٩٦ (أ) - التعاون في ميدان التنمية الصناعية

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا (١٩٩٣-٢٠٠٢) (A/52/480)؛

البند ٩٦ (ب) - الأعمال التجارية والتنمية

(أ) تقرير الأمين العام عن مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة (A/52/428)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل البلاغ الصادر عن المنتدى الثامن والعشرين لجنوب المحيط الهادئ، المعقود في راروتونغا، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/413)؛

البند ٩٦ (ج) - الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة

(أ) مذكرة من الأمين العام تحيل تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعقود في روما في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (A/52/132-E/1997/57)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ من الممثل الدائم لجزر مارشال لدى الأمم المتحدة موجهة إلى الأمين العام تحيل البلاغ الصادر عن المنتدى الثامن والعشرين لجنوب المحيط الهادئ، المعقود في راروتونغا، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/413)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين للمؤتمرات والقمم الدولية الرئيسية للأمم المتحدة (E/1997/73).

٤ - وفي الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، أدلى ببيانين استهلايين مدير مكتب أفريقيا في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (في إطار البند الفرعي (أ)) ومدير شعبة الحكم والإدارة العامة والمالية العامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (في إطار البند الفرعي (ب)) (انظر (A/C.2/52/SR.20).

٥ - وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر أدلى المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ببيان استهلاكي تحت البند الفرعي (ج) (انظر (A/C.2/52/SR.25).

ثانيا - النظر في مشاريع المقترحات

ألف - مشاريع القرارات A/C.2/52/L.13 و L.13/Rev.1 و L.59

٦ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع قرار بعنوان "الأعمال التجارية والتنمية" (A/C.2/52/L.13). وفيما بعد انضم الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأوروغواي، وأوكرانيا، وبلغاريا، وكوت ديفوار، وموزامبيق إلى مقدمي مشروع القرار ونصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تعيد تأكيد قراراتها ١٧١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ والمعنون 'التحويل إلى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'، و ١٨٠/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ والمعنون 'مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'، و ١٠٦/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ والمعنون 'الأعمال التجارية والتنمية'، و ١٩١/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ والمعنون 'إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية'.

"١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام المعنون 'مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'^(١)؛

"٢ - تسلم بأن الديمقراطية، واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، والشفافية والمساءلة في شؤون الحكم والإدارة في جميع قطاعات المجتمع، والمشاركة الفعالة للمجتمع المدني، هي أمور أساسية للتنمية المستدامة؛

"٣ - تسلم أيضاً بأن الجهود الفعالة المبذولة على جميع الصعد لمكافحة الفساد والرشوة وتجنبهما في جميع البلدان تشكل عناصر أساسية لتحسين بيئة الأعمال التجارية الدولية، وتشجع النزاهة والمنافسة في المعاملات التجارية الدولية، وتشكل جانبا بالغ الأهمية لتعزيز الإدارة التي تتسم بالشفافية والمسؤولية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة في جميع البلدان، وأن هذه الجهود تُعد ملحة بصفة خاصة في الاقتصاد الدولي الذي يتسم بالعولمة والتنافسية المتزايدة؛

"٤ - تطلب إلى الدول الأعضاء تنفيذ إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية^(٢)؛

"٥ - تترقب التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى دورتها الثالثة والخمسين بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩١/٥١؛

"٦ - تؤكد الدور المركزي الذي يضطلع به القطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة من خلال دعمه لعناصر التنمية المستدامة المترابطة والمتعاضدة، المتمثلة في التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة؛

(١) A/52/428.

(٢) القرار ١٩١/٥١، المرفق.

"٧ - تلاحظ أن صافي تدفقات الموارد الخاصة إلى البلدان النامية تتجاوز حاليا التمويل الرسمي للتنمية، إذ بلغت أكثر من ٢٥٠ بليون دولار في عام ١٩٩٦، منها ١٠٠ بليون دولار في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر؛

"٨ - تدرك، في هذا الصدد، الدور المتنامي للقطاع الخاص في المجالات المتصلة بالهياكل الأساسية، والرعاية الصحية، والتعليم، والبيئة، وأن التدابير اللازمة لجعل مشاركة القطاع الخاص ممكنة - بما في ذلك الاستقرار الاقتصادي، وإلغاء الاحتكار، والأخذ بسياسات سليمة للتعريفات - من شأنها أيضا أن تعزز الحوافز لتحسين أداء القطاع العام؛

"٩ - تدرك أيضا أن القطاع غير الرسمي، في العديد من البلدان، ولا سيما البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال، يشكل أكثر من نصف مجمل الأنشطة الاقتصادية ويمثل مصدرا مهما للدخل لا سيما بالنسبة للنساء؛

"١٠ - تؤكد على أهمية الائتمانات الصغيرة لفقراء السكان، التي تتيح لهم إنشاء مشروعات صغيرة تخلق بدورها مجالات العمل للعاملين لحسابهم وتسهم في تمكين هؤلاء الأشخاص، ولا سيما النساء، وتدعو إلى تعزيز المؤسسات التي تدعم الائتمانات الصغيرة؛

"١١ - تشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على إشراك القطاع الخاص في مداولاته وفي برنامج عمله وترحب بمبادرة الشركاء من أجل التنمية التي تقدم بها الأمين العام للمؤتمر، وباجتماع الأول الذي ستعقده المبادرة في ليون، بفرنسا، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛

"١٢ - تطلب إلى الأمين العام والوكالات الإنمائية التنفيذية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تركز العمل التحليلي الذي تضطلع به تنفيذا لهذا القرار، وقراري الجمعية العامة ١٨٠/٤٨ و ١٠٦/٥٠، على دور القطاع الخاص، بما في ذلك القطاع غير الرسمي، في تحقيق التنمية المستدامة؛

"١٣ - تطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدخل مسألة دعم القطاع الخاص للتنمية المستدامة في البرامج وأطر التعاون القطرية، وأطر المساعدة الإنمائية، مع كفاءة منظور يراعي اعتبارات الجنسين في هذه البرامج؛

"١٤ - تقرر أن تدرج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين، وتطلب إلى الأمين العام إعداد تقرير عن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى الجمعية العامة في تلك الدورة."

٧ - وفي الجلسة ٥١، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، السيد عادل عبد اللطيف (مصر)، مشروع قرار معنوناً "الأعمال التجارية والتنمية" (A/C.2/52/L.59)، قدم على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/52/L.13، نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ١٧١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المعنون 'التحويل إلى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'، و١٨٠/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ المعنون 'مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'، و١٠٦/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ المعنون 'الأعمال التجارية والتنمية'، وإلى خطة للتنمية،

"وإذ ترحب بأن بلدانا كثيرة ما زالت تعلق أهمية رئيسية على تحويل المشاريع إلى القطاع الخاص وإنهاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية في سياق سياسات هذه البلدان الرامية إلى إعادة التشكيل الاقتصادي، بوصف ذلك وسيلة لزيادة الكفاءة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة،

"وإذ تسلّم بأهمية السوق والقطاع الخاص لكفاءة أداء الاقتصادات في مختلف مراحل التنمية،

"وإذ تسلّم بالحق السيادي لكل دولة في اتخاذ ما تراه من قرارات بشأن تنمية قطاعيها الخاص والعام، آخذة في الاعتبار المزايا النسبية لكل قطاع ومراعية التنوع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في العالم،

"١ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام المعنون 'مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'^(١)؛

"٢ - تؤكد أهمية دور القطاع الخاص في دعم النمو الاقتصادي والتنمية وتعبئة الموارد؛

"٣ - تؤكد أهمية الدور الذي يقوم به القطاع الخاص في كل بلد، بمن في ذلك المستثمرون الدوليون، في الإسهام على نحو إيجابي في تنفيذ سياسات الاقتصاد الكلي الوطنية وبرامج تثبيت استقرار الاقتصاد الكلي؛

"٤ - تسلّم بأن الأعمال التجارية والصناعة، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية، تؤدي دوراً حاسماً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان، وبأن وجود نظام مستقر للسياسة العامة

يمكن الأعمال التجارية والصناعة ويشجعهما على العمل بمسؤولية وكفاءة وعلى تنفيذ السياسات الطويلة الأجل، وبأن زيادة الرخاء، التي هي هدف رئيسي لعملية التنمية، هي في المقام الأول محصلة لإسهام أنشطة الأعمال التجارية والصناعة؛

٥" - تعرب عن إقتناعها بأن تهيئة بيئة للمعاملات التجارية تتسم بالاستقرار والشفافية في جميع البلدان أمر ضروري لتعبئة الموارد اللازمة للاستثمار والتمويل والتكنولوجيا والمهارات والموارد الهامة الأخرى عبر الحدود الوطنية من أجل تعزيز النمو والتنمية، وتسلم في هذا السياق بأن الجهود الفعالة المبذولة على جميع الصعد لمكافحة الفساد والرشوة تشكل عناصر أساسية لتحسين بيئة الأعمال التجارية الدولية؛

٦" - تسلم بأهمية دور الحكومات، التي تتبع طرقا تتسم بالشفافية والمشاركة، في إيجاد بيئة تمكينية تدعم مباشرة الأعمال الحرة وتيسر التحول إلى القطاع الخاص، وعلى وجه الخصوص في إقامة الأطر القضائية والتنفيذية والتشريعية اللازمة لتبادل السلع والخدمات على أساس السوق ولتحقيق الإدارة الجيدة؛

٧" - تؤكد أهمية تهيئة بيئة اقتصادية دولية داعمة، بما في ذلك الاستثمار والتجارة، من أجل تعزيز مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص؛

٨" - تسلم بضرورة زيادة اشتراك القطاع الخاص في توفير خدمات الهياكل الأساسية وذلك بطرق منها المشاريع المشتركة بين الكيانات العامة والخاصة، لا سيما في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة إنتقالية، مع العمل في الوقت نفسه على حماية الخدمات الأساسية وصون البيئة؛

٩" - تدرك أن القطاع غير الرسمي، في العديد من البلدان، يضطلع بجزء هام من مجمل النشاط الاقتصادي ويشكل مصدرا ذا أهمية خاصة للدخل لا سيما بالنسبة للنساء وأنه ينبغي تشجيع الإدماج التدريجي للقطاع غير الرسمي ضمن الأنشطة الاقتصادية الرئيسية؛

١٠" - تؤكد أهمية توفير الائتمانات الصغيرة لفقراء السكان، إذ تتيح لهم إنشاء مشروعات صغيرة تخلق بدورها فرص العمل الحر وتسهم في تمكين هؤلاء السكان، ولا سيما النساء، وتدعو إلى تعزيز المؤسسات التي تدعم التمويل الجزئي، وبخاصة الائتمانات الصغيرة؛

١١" - تقدر قيمة تشجيع مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك من خلال القطاع غير الرسمي والمشاريع الصغيرة، في تنمية المشاريع والصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم على يد مختلف الجهات الفاعلة من كافة أنحاء المجتمع المدني، والتحول إلى القطاع الخاص، وإلغاء الاحتكار، وتبسيط الإجراءات الإدارية؛

"١٢ - تسلم بأهمية دور التعاونيات في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وتعزيزها؛

"١٣ - تشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على مواصلة اتاحة منتدى لإجراء مناقشات حكومية دولية، باشتراك ممثلين من القطاع الخاص، بشأن المسائل المتصلة بالتحول إلى القطاع الخاص وتنمية المشاريع وتحقيق التدفقات الدولية للاستثمار، وترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام للأونكتاد بهدف بناء شراكة دائمة مع القطاعات غير الحكومية من أجل التنمية، بما في ذلك عن طريق مبادرة 'الشركاء' من أجل التنمية' التي سيعقد الاجتماع المعني بها في ليون، فرنسا، في عام ١٩٩٨؛

"١٤ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى مواصلة تعزيز الأنشطة التي تضطلع بها، لا سيما من أجل أفريقيا وأقل البلدان نموا، بهدف تشجيع تنمية مباشرة الأعمال الحرة وبخاصة تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وتدعو المجتمع الدولي إلى تقديم دعمه إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في هذا الصدد؛

"١٥ - تشدد على أن الاستعانة في تنفيذ الأعمال بمصادر الشركات عبر الوطنية في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم يدعم تنمية مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص في البلدان النامية؛

"١٦ - تطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل، وفقا لولاياتها، تعزيز ما تقدمه من دعم لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة وأن تولي، في سعيها لتنفيذ هذا القرار، الاعتبار الواجب للدور الذي يقوم به القطاع الخاص في التنمية، مع مراعاة الأولويات التي يضعها كل بلد، ومع كفالة مراعاة منظور الجنس، وتنص، في هذا الصدد، على ضرورة تقديم المساعدة، لا سيما لحكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة إنتقالية من أجل تعزيز قدرتها على تشجيع اشتراك القطاع الخاص على نطاق أوسع؛

"١٧ - تقرر أن تدرج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد، بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، تقريرا يتضمن العمل التحليلي المضطلع به بشأن تنفيذ هذا القرار لتقديمه إلى الجمعية العامة في تلك الدورة."

٨ - وفي الجلسة ذاتها، اقترح ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧، ألا تتخذ اللجنة أي إجراء بشأن مشروع القرار.

- ٩ - وأدلى ممثل مكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة ببيان ردا على سؤال طرح (انظر A/C.2/52/SR.51).
- ١٠ - وبعد ذلك اقترح ممثل لكسمبرغ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، تعليق الجلسة.
- ١١ - وشرعت اللجنة في التصويت على الاقتراح بتعليق الجلسة فرفض بأغلبية ٨٧ صوتا مقابل ٥٠، وامتناع عضو واحد عن التصويت.
- ١٢ - وبعد ذلك أدلى ببيانهن تأييدا للاقتراح بعدم اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار ممثلا كوستاريكا، وإندونيسيا. وأدلى ببيانهن معارضين للاقتراح ممثلا الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الروسي.
- ١٣ - وشرعت اللجنة بعد ذلك في التصويت على الاقتراح بعدم اتخاذ أي إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/52/L.59، فحاز على أغلبية ٩٠ صوتا مؤيدا مقابل ٥٣.
- ١٤ - وفي الجلسة ذاتها، قام ممثل الولايات المتحدة الأمريكية باسم مقدمي مشروع القرار A/C.2/52/L.13 فيما عدا موزامبيق، والذين انضمت إليهم تركيا بعرض مشروع قرار منقح عنوانه "الأعمال التجارية والتنمية" (A/C.2/52/L.13/Rev.1) ونصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تعيد تأكيد قراراتها ١٧١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ والمعنون "التحويل إلى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة"، و ١٨٠/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ والمعنون "مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة"، و ١٠٦/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ والمعنون "الأعمال التجارية والتنمية"، و ١٩١/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ والمعنون "إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية"،

"وإذ ترحب بعملية التحول إلى القطاع الخاص التي تجري في كثير من البلدان عن طريق أمور منها التحرر من الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية في سياق سياسات هذه البلدان الرامية إلى إعادة التشكيل الاقتصادي، بوصف ذلك وسيلة لزيادة الكفاءة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وإذ تؤكد أهمية تعزيز هذه العملية،

١" - تحيط علماً بتقرير الأمين العام المعنون 'مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة'^(أ)؛

٢" - تسلم بأن الجهود الفعالة المبذولة على جميع الصعد لمكافحة الفساد والرشوة وتجنبهما في جميع البلدان تشكل عناصر أساسية لتحسين بيئة الأعمال التجارية الدولية وبأن هذه الجهود تشجع النزاهة والمنافسة في المعاملات التجارية الدولية، وتشكل جانبا بالغ الأهمية لتعزيز الإدارة التي تتسم بالشفافية والمسؤولية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة في جميع البلدان، وأن هذه الجهود تُعد ملحة بصفة خاصة في الاقتصاد الدولي الذي يتسم بالعلومة والتنافسية المتزايدة؛

٣" - تؤكد أهمية الدور الذي يضطلع به القطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة من خلال دعمه لعناصر التنمية المستدامة المترابطة والمتعاضدة، المتمثلة في التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة؛

٤" - تسلم بأن الأعمال التجارية والصناعة، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية، تؤدي دورا حاسما في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لبلد من البلدان، وأن وجود نظام مستقر للسياسة العامة يمكن الأعمال التجارية والصناعة ويشجعها على العمل بمسؤولية وكفاءة وعلى تنفيذ السياسات الطويلة الأجل، وأن زيادة الرخاء، التي هي هدف رئيسي لعملية التنمية، تتحصل في المقام الأول بفعل أنشطة الأعمال التجارية والصناعة؛

٥" - تسلم بأهمية دور الحكومات، التي تتبع طرقا تتسم بالشفافية والمشاركة، في إيجاد بيئة تمكينية تدعم مباشرة الأعمال الحرة وتيسر التحول إلى القطاع الخاص، وعلى وجه الخصوص في إقامة الأطر القضائية والتنفيذية والتشريعية اللازمة لتبادل السلع والخدمات على أساس السوق ولتحقيق الإدارة الجيدة؛

٦" - تؤكد من جديد أهمية وضع سياسة وطنية سليمة للاقتصاد الكلي لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص، وتؤكد الحاجة إلى وجود بيئة اقتصادية دولية داعمة، ومنها الاستثمار والتجارة، من أجل تعزيز مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص في كافة البلدان؛

٧" - تدرك أنه ينبغي للحكومات، والمصالح التجارية والصناعية، بما فيها الشركات عبر الوطنية، أن تعزز الشراكات من أجل تنفيذ المبادئ والمعايير الخاصة بالتنمية المستدامة؛

٨ - تدرك الدور المتنامي للقطاع الخاص في المجالات المتصلة بالهياكل الأساسية، وأن التدابير اللازمة لجعل مشاركة القطاع الخاص ممكنة - كالتحرر من القيود الاقتصادية، وتعزيز التشريعات ذات الصلة التي توفر الحماية القانونية، والتخفيف من التدخل الإداري بغية تعزيز التنافس الحر، وتوفير الدعم المؤسسي للمشاريع ذات الحجم الصغير والمتوسط - تحمل في طياتها إمكانية تقوية الحوافز التي تدفع القطاع العام أيضا إلى تحسين أدائه؛

٩ - تشجع القطاع الخاص على أداء دور في المجالات المتصلة بالتنمية الاجتماعية والحماية البيئية؛

١٠ - تدرك أن القطاع غير الرسمي، في كثير من البلدان، ولا سيما البلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها في مرحلة انتقال، يشكل جزءا كبيرا من مجمل النشاط الاقتصادي ويمثل مصدرا للدخل ذا أهمية خاصة بالنسبة للنساء، وأنه ينبغي تشجيع الإدماج التدريجي للقطاع غير الرسمي في القطاع الرسمي؛

١١ - تؤكد على أهمية الائتمانات الصغيرة للذين يعيشون في حالة فقر، إذ تتيح لهم الاضطلاع بمشاريع صغيرة تخلق بدورها مجالات العمل للعاملين لحسابهم وتسهم في تمكين هؤلاء الأشخاص، ولا سيما النساء، وتدعو إلى تعزيز المؤسسات التي تدعم التمويل على نطاق صغير، ومن ذلك تقديم الائتمانات الصغيرة؛

١٢ - تقدر قيمة تعزيز مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك من خلال القطاع غير الرسمي والمشاريع الصغيرة، في تنمية المشاريع والصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم على يد مختلف الجهات الفاعلة من كافة أنحاء المجتمع المدني، والتحول إلى القطاع الخاص، وإلغاء الاحتكار، وتبسيط الإجراءات الإدارية؛

١٣ - تسلم بأهمية دور التعاونيات في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وتعزيزها؛

١٤ - تشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على إشراك الجهات الفاعلة غير الحكومية في أنشطته، بصفة استشارية، وترحب بمبادرة الشركاء من أجل التنمية التي تقدم بها الأمين العام، وبالاجتماع الذي سيعقد في ليون، بفرنسا، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام والوكالات الإنمائية التنفيذية التابعة للأمم المتحدة أن تركز العمل التحليلي، الذي تضطلع به تنفيذا لهذا القرار وقراري الجمعية العامة ١٨٠/٤٨ و ١٠٦/٥٠، على دور القطاع الخاص، بما في ذلك القطاع غير الرسمي، في تحقيق التنمية المستدامة؛

"١٦ - تطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدخل مسألة دعم القطاع الخاص للتنمية المستدامة في البرامج وأطر التعاون القطري وأطر المساعدة الإنمائية، وأن تواصل تعزيز أنشطتها البرنامجية التي تدعم تشجيع مباشرة الأعمال الحرة، مع تعزيز وضع سياسة فعالة وبارزة لإدماج منظور مراعاة اعتبارات الجنسين في هذه البرامج وفي أطر التعاون القطري وأطر المساعدة الإنمائية؛

"١٧ - تقرر أن تدرج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريراً عن تنفيذ هذا القرار."

١٥ - وفي الجلسة ٥١ أيضاً، سحب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع القرار A/C.2/52/L.13/Rev.1 نيابة عن مقدميه.

١٦ - وأدلى ببيانات ممثلو السودان، ولكسمبرغ، (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) (انظر A/C.2/52/SR.51).

باء - مشروع القرارين A/C.2/52/L.16 و L.40

١٧ - في الجلسة ٣١ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنوناً "التعاون في ميدان التنمية الصناعية" (A/C.2/52/L.16)، نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٣)، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٤)، وبرنامج الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا في التسعينات^(٥)،

(٣) القرار د/١٨ - ٣، المرفق.

(٤) القرار ١٩٩/٤٥، المرفق.

(٥) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الجزء الثاني.

"وإذ تحيط علماً بالإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية دول مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الحادي والعشرين المعقود في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧^(٦)، والبيان الصادر في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ عن اجتماع وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز ورؤساء وفودها إلى دورة الجمعية العامة الثانية والخمسين^(٧)، والإعلان المتعلق بالتصنيع في أفريقيا الذي اعتمده جمعية رؤساء دول وحكومات بلدان منظمة الوحدة الأفريقية في دورتهم العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في هراري في حزيران/يونيه ١٩٩٧، بشأن أهمية التنمية الصناعية بالنسبة للبلدان النامية ولا سيما البلدان الأفريقية والدور الرئيسي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في هذا الصدد،

"وإذ تعيد تأكيد قرارها ٩٤/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والخمسين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار، والقرار ١٧٠/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦،

"وإذ تسلّم بالدور الرئيسي الذي يؤديه التصنيع في دعم النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة في أفريقيا، فضلاً عن دوره في تيسير جهود القضاء على الفقر وإدماج المرأة في عملية التنمية وإتاحة فرص العمل المنتجة،

"وإذ تسلّم بتنامي دور مجتمع الأعمال بما في ذلك القطاع الخاص في تعزيز دور القطاع الصناعي في عملية التنمية،

"وإذ تحيط علماً بخطة العمل للتحالف من أجل التصنيع في أفريقيا التي اعتمدها مؤتمر وزراء الصناعة الأفارقة في اجتماعه الثالث عشر المعقود في أكرا في أيار/مايو ١٩٩٧،

"١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا (١٩٩٣-٢٠٠٢)^(٨)؛

"٢ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تدعم تنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا وخطة العمل للتحالف من أجل التصنيع في أفريقيا مع مراعاة نتائج استعراض منتصف المدة لعقد التنمية الثاني؛

(٦) A/52/460.

(٧) A/52/447-S/1997/775، المرفق.

(٨) A/52/480.

"٣ - تدعو البلدان المانحة وصناديق وبرامج الأمم المتحدة وجميع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية والقطاع الخاص إلى المشاركة في اجتماع المانحين لعام ١٩٩٨ الذي ستعقده منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الوحدة الأفريقية بقيادة مصرف التنمية الأفريقي وبالتعاون مع البنك الدولي؛

"٤ - تناشد المجتمع الدولي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها المعنية ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، أن تؤيد برامج البلدان الأفريقية لتكثيف وتوسيع التعاون الصناعي فيما بينها؛

"٥ - تحث البلدان الأفريقية الأعضاء على أن تدرج أهداف التحالف من أجل التصنيع في أفريقيا في خططها الوطنية وأن تستحدث القدرة المؤسسية اللازمة لإنشاء آلية لمتابعة البرامج والمشاريع ورصدها وإشراك القطاع الخاص في ذلك عند الاقتضاء؛

"٦ - تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرهما من مؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تعمل على نحو وثيق مع الحكومات والقطاع الخاص في أفريقيا على الأصعدة الوطني والإقليمي والدولي لتعزيز الإنتاج الصناعي والتنمية؛

"٧ - تدعو منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى زيادة تعاونهما مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من وكالات الأمم المتحدة والمانحين بغية تعجيل تنفيذ عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا وتحقيق أهدافه؛

"٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

١٨ - وفي الجلسة ٥٠، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، السيد عادل عبد اللطيف (مصر)، مشروع قرار معنوناً "التعاون في ميدان التنمية الصناعية: عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا" (A/C.2/52/L.40)، مقدماً على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/52/L.16، واقترح حذف المعقوفين حول الكلمات "النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة" في الفقرة الخامسة من الديباجة.

١٩ - وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، شرعت اللجنة في تصويت مسجل على مشروع القرار.

٢٠ - وقبل التصويت أدلى ببيانين ممثلًا الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية تنزانيا المتحدة (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) (انظر A/C.2/52/SR.50).

٢١ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/52/L.40 بتصويت مسجل بأغلبية ١٥١ صوتًا مؤيدًا مقابل صوت واحد (انظر الفقرة ٢٥)^(٩). وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:
الاتحاد الروسي، أثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، استونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: لا أحد.

(٩) ذكر وفد سلوفينيا في وقت لاحق، أنه لو كان حاضرا وقت التصويت، لكان صوت مؤيدا لمشروع القرار.

٢٢ - وأدلى ببيانات بعد التصويت ممثلو لكسمبرغ (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وجنوب أفريقيا، والاتحاد الروسي، وأستراليا (انظر A/C.2/52/SR.50).

٢٣ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/52/L.40 قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/52/L.16 بسحبته.

جيم - مشروع مقرر

٢٤ - في الجلسة ٥١ المعقودة في ٩ كانون الأول/ ديسمبر، وبناء على اقتراح من رئيس اللجنة، قررت اللجنة أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بالوثائق المعروضة عليها تحت هذا البند (انظر الفقرة ٢٦).

ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

٢٥ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التعاون في ميدان التنمية الصناعية: عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(١٠)، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(١١)، وبرنامج الأمم المتحدة الجديد من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا في التسعينات^(١٢)،

وإذ تحيط علماً بالإعلان الذي اعتمده وزراء خارجية دول مجموعة الـ ٧٧ في اجتماعهم السنوي الحادي والعشرين المعقود في نيويورك في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧^(١٣)، والبيان الصادر في

(١٠) القرار د إ - ٣/١٨، المرفق.

(١١) القرار ١٩٩/٤٥، المرفق.

(١٢) القرار ١٥١/٤٦، المرفق، الجزء ثانياً.

(١٣) A/52/460.

٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ عن اجتماع وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز ورؤساء وفودها إلى دورة الجمعية العامة الثانية والخمسين^(١٤)، والإعلان المتعلق بالتصنيع في أفريقيا الذي اعتمده جمعية رؤساء دول وحكومات بلدان منظمة الوحدة الأفريقية في دورتها العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في هراري في الفترة من ٢ إلى ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٧^(١٥)، بشأن أهمية التنمية الصناعية بالنسبة للبلدان النامية، وبالأخص في أفريقيا، والدور الرئيسي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في هذا الصدد،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٩٤/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والخمسين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار، وقرارها ١٧٠/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تسلم بالدور الهام الذي يؤديه التصنيع كعنصر أساسي في دعم النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة في أفريقيا، فضلاً عن دوره في تيسير جهود القضاء على الفقر وإدماج المرأة في عملية التنمية وإتاحة فرص العمل المنتجة،

وإذ تسلم بازدياد دور مجتمع الأعمال، بما في ذلك القطاع الخاص، ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة، في تعزيز العملية الدينامية لتطوير القطاع الصناعي،

وإذ تحيط علماً بخطة العمل للتحالف من أجل التصنيع في أفريقيا، التي اعتمدها مؤتمر وزراء الصناعة الأفارقة في اجتماعه الثالث عشر المعقود في أكرا في أيار/مايو ١٩٩٧،

وإذ تؤكد الحاجة المستمرة إلى تعبئة موارد كافية من خلال مبادرات محلية ودولية لتنفيذ برنامج العقد الثاني، بما في ذلك إيجاد مناخ ملائم للاستثمار المباشر الأجنبي وتطوير القطاع الخاص والمشاريع الصغيرة والمتوسطة وتحسين الوصول إلى الأسواق، وإذ تسلم بحاجة البلدان الأفريقية إلى استخدام الموارد البشرية والمالية بفعالية أكبر في عملية التصنيع،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا (١٩٩٣-٢٠٠٢)^(١٦)؛

(١٤) A/52/447-S/1997/775، المرفق.

(١٥) انظر A/52/465، المرفق الثاني.

(١٦) A/52/480.

٢ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تدعم تنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا وخطة العمل للتحالف من أجل التصنيع في أفريقيا، مع مراعاة نتائج استعراض منتصف المدة لعقد التنمية الثاني؛

٣ - تدعو البلدان المانحة وصناديق وبرامج الأمم المتحدة وجميع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية والقطاع الخاص إلى المشاركة في اجتماع للمانحين ستعقدته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الوحدة الأفريقية بقيادة مصرف التنمية الأفريقي وبالتعاون مع البنك الدولي؛

٤ - تناشد المجتمع الدولي ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها المعنية، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفقا لولاياتها وبرامج عملها وألوياتها المتفق عليها، أن تؤيد برامج البلدان الأفريقية الرامية إلى تكثيف وتوسيع التعاون الصناعي فيما بينها؛

٥ - تحث البلدان الأفريقية الأعضاء على أن تدرج أهداف التحالف من أجل التصنيع في أفريقيا في خططها الوطنية وأن تستحدث القدرة المؤسسية اللازمة لإنشاء آليات لمتابعة البرامج والمشاريع ورصدها وإشراك القطاع الخاص في ذلك عند الاقتضاء؛

٦ - تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرهما من مؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تعمل، بما يتفق مع ولاياتها وبرامج عملها وألوياتها المتفق عليها وعلى نحو وثيق مع الحكومات والقطاع الخاص في أفريقيا، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لتعزيز الإنتاج الصناعي والتنمية؛

٧ - تطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفقا لولاياتها وبرامج عملها وألوياتها المتفق عليها، إلى تعزيز تعاونهما مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من وكالات الأمم المتحدة والمانحين بغية تعجيل تنفيذ عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا وتحقيق أهدافه؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار".

* * *

٢٦ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

الوثائق المتعلقة بمسائل السياسات القطاعية

تقرر الجمعية العامة أن تحيط علما بالوثيقتين التاليتين:

(أ) مذكرة من الأمين العام تحيل تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المعقود في روما في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦^(١٧)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة^(١٨).

(١٧) A/52/132-E/1997/57.

(١٨) A/52/428.